

سنن أبي داود

1285 - حدثنا أحمد بن منيع عن عباد بن عباد ح وثنا مسدد ثنا حماد بن زيد المعنى عن

واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي ذر عن النبي A قال .

على تسليمه صدقة آدم ابن من (والرجل اليد أصابع عظام السلامى) سلامى كل على يصبح " Y

من لقي صدقة وأمره بالمعروف صدقة ونهيه عن المنكر صدقة وإماطته الأذى عن الطريق صدقة

وبضعة أهله صدقة ويجزء من ذلك كله ركعتان من الضحى " .

قال أبو داود وحديث عباد أتم ولم يذكر مسدد الأمر والنهي زاد في حديثه وقال كذا وكذا

وزاد ابن منيع في حديثه قالوا يا رسول الله ! أحدنا يقضي شهوته وتكون له صدقة ؟ قال " أرايت

لو وضعها في غير حلها ألم يكن يأثم ؟ " . K صحيح